

ويجب أن يكون هذا أيضاً شأن الفرق الناجية من المسلمين مع الفرقه غير الناجية، وهي فرقة الزنادقة، والهاء في زنادقة عوض من الياء في زنديق، والزنديق فارسي معرب، كان أصله عندهم - زنده كرد- وزنده: الحياة، وكرد: العمل، أي يقول بدوام الدهر، ويقال له في العربية: ملحد، ودهري يفتح الدال، فإذا أرادوا معنى السن قالوا دُهرى بضمها، وقال القاموس: الزنديق بالكسر من الثنوية، أو القائل بالنور والظلمة، أو من لا يؤمن بالآخرة وبالربوبية، أو من يبطن الكفر ويظهر الإسلام، وهذا المعنى الأخير هو الذي يناسب عندى الحديث السابق: "تفترق أمتى على بضع وسبعين فرقة، كلها في الجنة إلا الزنادقة" لأن الزنادقة بالمعنى الأخير يمكن أن يعدوا من فرق المسلمين بحسب طاهرهم، بخلاف المعانى التي قبل المعنى الأخير، والزنديق بهذا المعنى يرادف كلمة منافق، وقد ظهر المنافقون في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فكان يقبل منهم طاهرهم ويجرى عليهم أحكام المسلمين، ولا يكلف نفسه التفتيش عن عقائدهم، بل كان يقول: "أمرت أن آخذ بالظاهر، وإني يتولى السرائر" وقد روى عدى بن الخيار أن رجلاً سار رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلم ندر ما ساره حتى جهر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: فإذا هو يستأذنه في قتل رجل من المنافقين، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أليس يشهد أن لا إله إلا الله؟ قال بلى، ولا شهادة له، قال: أليس يصلى؟ قال: بلى، ولا صلاة له، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: أولئك الذين نهاني الله عنهم.

ولا ينافي هذا ما ورد في سورة التوبة من التشدد في أمر أولئك المنافقين، لأن هذا كان في شأن فريق منهم كان يكد للإسلام والمسلمين، ويقوم بالنجس عليهم لأعدائهم، ولا يكتفى بما يبطنه من الكفر، فيخون وطنه كما يخون دينه، وخيانة الدين با بطن الكفر يمكن الاغضاء عنها في الدنيا، ولا يمكن الاغضاء عن خيانة الوطن بذلك الشكل، لأن خيانتة لدينه با بطن الكفر يعود ضررها على نفسه، وخيانتة لوطنه يعود ضررها على غيره، فلا يصح أن يغضى عنها كما بغضى عن الأولى؟